السجن ست سنوات لقاتل أخيه!

بغداد / اسراء العزي

في بعض الاحيان يقوم الانسان نتيجة ضغوط متكررة وافعال تبنى على الحقد بافعال لا حد لها وكذلك نتيجة التسرع قد يخسر الشخص حياته واصدقاءه المقربين.. هذه القضية التي امامنا لها مداخلات متشعبة فما حكاية هذه القضية؟..

احال قاضي التحقيق المتهم الموقوف (ب.م) لاجراء محاكمته وفي اليوم المعين للمحاكمة تشكلت المحكمة بحضور المدعي العام واحضر المتهم وحضر وكيله وبوشر بالمحاكمة وجاها وعلنا وتلي قرار الاحالة واستمعت المحكمة الى افادة المدعي بالحق الشخصي والى افادة الشهود ثم تليت محاضر التحقيق ووجهت التهمة الى المتهم فانكرها واستمعت المحكمة الى مطالعة المدعي العام والدفاع ثم دونت اخر اقوال المتهم وافهم ختام المحاكمة لاصدار القرار:

الاخوة الاعداء

لدى التدقيق والمداولة وملا حظة المحكمة لما ورد بدوري التحقيق الابتدائي والقضائي والمحاكمة الجارية فقد وجد انه بتاريخ الحادث استخبر مركز الشرطة بوجود حادث قتل المجني عليه(ج.م) بعد حضور المتهم في هذه القضية الاخ غير الشقيق للمجني عليه (ب.م) الذي حضر الى المركز بصفة مخبر عن الحادث حيث ذكر باقواله بانه كان في داره بحوالي الساعة الثانية والنصف من بعد ظهر يوم الحادث وسمع صوت اطلاقات نارية وفجأة خرج من داره وشاهد شخصاً يدعى (ر) وهو من الجيران مصاب بيده اليمنى وشخصاً اخر يدعى (ش.م) مصاباً هو الاخر بيده اليسرى وبانهما يدعيان بان اشخاصاً داخل سيارة بيكب دبل قمارة اطلق النار عليهما كما شاهد شقيقه (ج.م) ممدداً على ارض الشارع وهو مصاب بعدة اطلاقات ومفارق الحياة، كما دونت اقوال المدعي بالحق الشخصي والد المجني عليه وذكر نفس ما جاء باقوال المخبر الاول واضاف بانهم لم يستطيعوا معرفة الفاعل وعدم مشاهدته الحادث وبانه سمع من افواه الناس ان شخصاً في سيارة مجهولة اطلق النار على المجني عليهم.. كما دونت اقوال زوجة والد المجني عليه والقائمة على تربيته حيث كررت ما جاء باقوال زوجها بانها لم تشاهد الحادث وطلبت الشكوى ضد الفاعل عند التعرف عليه، كما دونت اقوال المخبر السري المثبت اسمه وعنوانه في سجل التحقيق الذي ذكر فيها بانه حصل على معلومات تفيد بان الذي قام بقتل المجني عليه هو اخوه المتهم في هذه القضية(ب.م) وان اهله حاولوا التكتم على الموضوع وان سبب الحادث هو وجود خلاف بين المتهم والمجني عليه وفي ضوء هذه المعلومات دونت اقوال للمصابين كل من (ش.م) و(ر) الذين ذكروا ان المتهم (ب.م) هو الذي قام بقتل اخيه المجني نتيجة شجار آني بينهما وكانت المصادفة وجودهما في محل الحادث

وقد اصيب باطلاقات نارية ونقلا الى المستشفى وتمت معالجتهما وعند التحقيق مجددا مع المتهم (ب.م) الذي اعتبر متهما في القضية لاحقا فقد اعترف اعترف مفصلا بارتكابه الحادث حيث ذكر باقواله المدونة من قبل المحقق وقاضي التحقيق بان المجني عليه هو اخوه وكان دائما يعتدي عليه بشكل مستمر.. وفي يوم الحادث كان المجني عليه قد جلب بندقية من داخل الدار واطلق عليه ثلاث اطلاقات دون ان تصيبه وانه هرب والتجأ الى داره وقام باحضار بندقية كلاشنكوف تعود لوالده ومن مسافة خمسة وعشرين متراً قام باطلاق النار على المجني عليه وتمت اصابته وسقط على اثرها على الارض ومن جراء اطلاق النار عليه قد اصيب شخصان وهما كل من المصاب(ر) و(ش.م) اللذين كانا مصادفة في محل الحادث وذكر أن قتله للمجني عليه كان بسبب اعتداءاته المتكررة عليه وان الحادث حصل نتيجة مشاجرة بينهما.. وقد دونت مجددا اقوال والد المجني عليه وذكر بانه كان نائما في داره وعلى اثر صوت صراخ خارج الدار خرج وشاهد ولده المجني عليه مصاباً بعدة اطلاقات نارية وملقى على الارض وحال مشاهدته ذلك اغمي عليه وبعد افاقته تبين له بان ولده(ب) هو الذي قام بقتل اخيه(ج) بسبب مشاجرة بينهما.. غير ان المتهم والمدعي بالحق الشخصي والد المجني عليه وعند حضورهما امام هذه المحكمة ذكر ان حقيقة الحادث هي انه بعد ظهر يوم الحادث كان لديهم مناسبة عزاء لمرور سبعة ايام على وفاة ابن المدعي بالحق الشخصي الذي فارق الحياة غرقا وان المجني عليه ودون سابق انذار قام باعتداء على والده بالضرب بالايدي امام مرآى مجموعة من الناس الذين حضروا المناسبة ولم يكتف بذلك بل انه هدد والده حالا بالقتل فوجه البندقية الكلاشنكوف التي بحوزته واخذ يردد القول وانه سيطلق النار على اثر ذلك اغمى على والده فسقط على الارض وحال سقوطه انبعثت من الحاضرين اصوات استغاثة لمنع المجني عليه من اطلاق النار على والده وقسم اخر اخذ يصيح بان المجني عليه(ج) قتل والده واثناء ذلك كان المتهم(ب) داخل الدار فسمع تلك الاصوات فخرج وبيده بندقية تعود لوالده من داخل الدار وحال مشاهدته والده وهو ساقط على الارض اطلق النار مباشرة على المجني عليه الذي كان بالقرب من محل سقوط والده واصيب المجني عليه واصيب كل من المشتكيين(ش.م)و(ر) اللذين كانا في محل الحادث مصادفة لغرض حسم النزاع بين المجني عليه ووالده، وذكر المتهم باقواله امام هذه المحكمة ايضا انه اعتقد بان المجني عليه كان قد قتل والده ودون تفكير.. حيث وجدت المحكمة من هذه الوقائع وان الثابت لديها هو قيام المتهم باطلاق النار على المجني عليه وقتله واصاب المشتكيين المذكورين وان المتهم بذلك يكون قد ارتكب فعلاً ينطبق وأحكام المادة ٤٠٦ من ق.ع ولكفاية الادلة قررت المحكمة ادانته بموجبها وتحديد عقوبته على ان تراعي المحكمة عند فرض العقوبة بحقه احكام المادة ٧٩ من ق.ع لكونه لم يتم العشرين من عمره في اثناء ارتكابه الحادث وايضا لكونه شاب في مقتبل العمر ولم يسبق الحكم عليه عن جريمة اخرى.

قرار المحكمة:

١- حكمت المحكمة على المدان(ب.م) بالسجن لمدة ست سنوات مع احتساب مدة موقوفيته.

٢- مصادرة البندقية نوع كلاشنكوف.

٣- ارسال البندقية المضبوطة لدى المجني عليه الى الجهة المختصة

صدر القرار بالاتفاق

بسبب مكان العمل

العم إلى المقبرة وابن الأخ بالمؤبد

بغداد / المدى

بسبب شجار على مكان العمل واستسهال استخدام السلاح الناري(لحسم) النزاع، قتل العم واصيب الاخ الاخر بالشلل وسيقضي الجاني بقية حياته خلف القضبان.

فما حقيقة الجريمة التي حدثت في وضح النهار وأمام الناس؟

احال قاضي التحقيق المتهم (ح-ح) على هذه المحكمة لاجراء محاكمته وفي اليوم المعين للمحاكمة تشكلت المحكمة بكل هيئاتها بحضور المدعي العام واحضر المتهم ودونت هويته وتلي قرار الاحالة علنا واستمعت المحكمة الى اقوال المدعية بالحق الشخصي كما استمعت المحكمة إلى محاضر الكشف والمخطط لمحل الحادث والكشف على الجثة والتقرير الطبي التشريحي للمجني عليه، ووجهت التهمة الى المتهم (ح-ح) فانكرها كما استمعت المحكمة للمطالعة المدعي العام والدفاع واستمعت الى اخر اقوال المتهم.. واختلت المحكمة للمداولة ومن ثم اصدرت قرار الحكم

القرار

عند التدقيق والمداولة تبين انه في يوم الحادث استخبر مركز شرطة حول تعرف كل من (و-ع) و(ك-و) و(ي-ع) الى اطلاقات نارية اثناء مشاجرة حصلت في سوق عام وافاد والد المجني عليه المصاب (و-ع) انه حصلت مشاجرة في السوق بسبب المكان الذي يعملون فيه مع مجموعة من البائعين والذين كانوا يحملون اسلحة وقاموا برمي الاطلاقات النارية مما ادى الى اصابة ابنه وقتل شقيقه وطلب الشكوى ضد المتهم (ح-ح) كونه هو الذي قتل شقيقه واصابة ولده (ك-و).. كما ذكر المصاب (ك-و) والذي افاد انه يوم الحادث انه كان موجود داخل المحل العائد الى المجني عليه (ي-ع) واثناء تواجده وراء المكتب حضر المتهم (ح-ح) وقام بسحب بندقية كلاشنكوف وقام باطلاق النار على المحل مما ادى الى قتل عمه المجني عليه (ي-ع) واصابته باطلاقة اخترقت بطنه واصيب والده ولايعرف سبب قيامه بذلك،كما استمعت المحكمة الى اقوال الشاهد (ف-ي) وافاد الشاهد بان المتهم المذكور قام بقتل عمه واصابة عمه الاخر (و-ع) بواسطة بندقية كلاشنكوف وقد هرب الى محل الحادث واضاف الشاهد ان اشقاء المتهم هربوا من محل الحادث بعد قيام شقيقهم المتهم المذكور بقتل عمه ولم يشتركوا بقتل عمهم كما افاد المتهم باقواله انه كان يعمل عمه بالسوق وفي يوم الحادث وكونه يعمل حارساً للسيارات حضر المشتكي (و-ع) ومعه اربعة اشخاص لايعرفهم وكان احدهم يحاول فتح باب سيارة متوقفة في الساحة التي يعمل بها وانه يروم سرقتها فمنعه من فتح الباب وفي هذه الاثناء حدثت مشادة كلامية تحولت الى عراك بالايدي واثناء ذلك حضر المجني عليه (ي-ع) وقام بضرب شقيقه (و-ع) لان المجني عليه كان يعمل معه في نفس الساحة كحارس وقام المشتكي (و-ع) والاشخاص الذين معه بالاعتداء عليه بالضرب بالسكاكين التي كانوا يحملونها وفي هذه اللحظة ذهب واخرج بندقية كان يضعها لحماية السيارات وسحبها على الاشخاص واثناء ذلك اعترضه المجني عليه (ي-ع) وسحب البندقية الى الامام وخرجت منها اطلاقات نارية اصابت المجني عليه وقد هرب من محل الحادث تاركا البندقية على الارض وانه لايعرف فيما اذا كان قد اصاب المشتكي (و-ع)وولده (ك-و) ومن كل ماتقدم ترى المحكمة من سير التحقيق وما جاء باقوال المشتكين والشهود من ان هناك نزاعاً آنياً وقع بين المشتكيين والمتهم حول المكان الذي يعملون فيه مما ادى الى قيام احدهم بضرب الاخر بالايدي مما تطور الى قيام المتهم بجلب بندقية كان يحتفظ بها وقام باطلاق العيارات النارية واصابة المجني عليه ومفارقته الحياة في الحال واصابة المجني عليه واصابة (و-ع) وولده (ك-و) الذي لوحظ بانه اصيب بشلل من التقارير الطبية،عليه يكون المتهم قد ارتكب فعلا بقتل المجني عليه واصابة المشتكيين وقد تعزز ذلك بالكشف والمخطط في محل الحادث والكشف على جثة المجني عليه والتقارير الطبية اما.ادعاء المتهم بان هناك عصابة لسرقة السيارات فهو ادعاء غير مؤكد وليس هناك اي دليل يعزز ادعاءه وعليه تم تحديد عقوبته وصدر القرار بالاتفاق.

قرار المحكمة

١-حكمت المحكمة على المدان بالسجن المؤبد عن جريمة قتل المجني عليه (ي-ع) مع احتساب موقوفيته.

٢- لم تحكم المحكمة بالتعويض لتنازل ذوي المجني عليه.

وصدر القرار بالاتفاق.

شكوك الزوج وراء تدمير العائلة

بغداد / حنان التميمي

في هذه القضية التي نعرضها .ثمة سببان اديا الى انهيار العلاقة الزوجية .واوصلهما الى الطلاق.هما الشك والغيرة التي لاوجود لمبرراتها .اذا ماكان هنالك تفاهم وثقة متبادلة مابين الاثنين.ولكن مايؤسف له في هذه القضية .هو سيادة الشك وسيادة الغيرة .وانعدام كل مايربط ما بينهما ويديم الرباط المقدس.

اذ جاءت المدعية (س-ه)الى المحكمة لرفع قضية التفريق ضد زوجها المدعى عليه (و-ر) وذلك لانعدام الحياة الزوجية والاجتماعية بينهما وذلك بسبب الغيرة والشك الزائد عن حده المعقول من قبل الزوج اذ ان المدعية تعمل موظفة في احدى دوائر الدولة فقد قامت بتعيين نفسها وعملت المستحيل من اجل الحصول على وظيفة تعينها الى ان حصلت وتمكنت من ان تصبح موظفة وذلك من اجل مساعدة زوجها في مصروف البيت لان زوجها كان يعمل كاسباً في يوم وعاطلاً عن العمل في يوم آخر فقد ضاقت بهم الحياة وتدهورت اوضاعهم المادية واصبح وضعهم المادي صعباً لذلك قدمت على تعيين وصدر لها امر التعيين لانها حاصلة على شهادة الاعدادية فقد توظفت وبدأت تساعد زوجها في مصروف البيت حيث ان لديهما اربعة اطفال (بنتان وولدان) البنت الكبرى كان عمرها لا يتجاوز الحادية عشرة سنة ولكن المدعى عليه الذي هو الزوج بدأ يشعر منها بالغيرة حتى انه بدأ يشك في كل تصرفاتها وبدأ يتلفظ معها الكلمات الجارحة والمهينة لكرامتها وبات يراقب جهاز الموبايل الذي تستعمله حتى عند مكالمة اهلها لها يقول لها افتحي (سبيكر) كي اسمع ما يقوله لك وحتى اكون على علم من ان أهلك هم الذين اتصلوا بك تجاوزت هذا الشي في بادئ الامر وبقيت تسمع ولا تتشاجر في بداية الامر وذلك من اجل المحافظة على بيتها واطفالها ولكن استمرار المشاكل وتصرفات الزوج المزعجة وشكه الذي بدأ يجري في دمه اصبحت حياتهما لاتطاق فقد اتهمها بشرفها وهي نفرت لذلك كثيراحتى انه في يوم من الايام وأثر مشاجرة قوية بينهما ذهبت الى دار اهلها وبقيت هناك فترة طويلة ولكنه جاء الى اهلها وجلب معه اقرباءه واعتذر كثيرا لما حصل وقال انه لم يتكلم بعد بشئ ضدها وانه يحبها ويريد البقاء معها ومع اطفاله الذين لايريد ان يحرمهم منها وفعلا فقد تكلم اهل الزوجة مع ابنتهم وحاولوا الاصلاح بينهم من اجل اتمام حياتهم الزوجية وبلا مشاكل وقالوا لها جربيه للمرة الاخيرة وبعدها سيكون الحق معك اذا كان هو على نفس سلوكه السابق وفعلا عادت معه ولكن اتضح انه لم يتغير وان طبعه كما هو ولم يتغير حتى بدأ يتصرف معها اسوأ حتى انه قام بتحريض اطفالها عليها وخصوصا ابنته الكبرى من عدم مساعدة امها في امور البيت وانها يجب ان تقوم باعمال المنزل جميعها ووحدها وبدأ ايضا يضغط عليها كثيرا ونفس ما حصل في السابق بقي يتلفظ الكلام الردئ بحقها الذي يسئ الى سمعتها وبدأت المشاكل من جديد اكثر فاكثر الى ان تركت البيت وذهبت الى بيت أهلها مرة ثانية تاركة حتى اطفالها اليه وتخلت له تماما عنهم من كثر المرار الذي راته من زوجها الذي بدأ يشوه صورتها وجاءت الى المحكمة لرفع قضية تفريق وان الزوج في بادئ الامر رفض وبشدة قوية واصر على عدم الطلاق ولكنها هي التي اصرت على الطلاق حيث عجز الباحث الاجتماعي عن الصلح بينهما وقد تعذر عليه ذلك وذلك لاصرار المدعية على طلب الطلاق وقالت ان حياتي معه اصبحت جحيماً وبعد الشجار القوي بينهما امام الباحث الاجتماعي فقد خرجت تستنجد بوالدها واخيها اللذين كانا حاضرين معها من المحكمة وتقول لهما لاريد الرجوع اليه حتى قال والدها الى الباحث الاجتماعي ان الحياة الزوجية اصبحت مستحيلة ومن الصعب ان يعيشا معا وبعد كل ذلك وكل ما تقدم امامه احالهما الى القاضي من اجل التفريق بينهما وفعلا ذهبا الى القاضي وقام القاضي بالتفريق بينهما.

تزوج سراً وطلق علناً!

ما ذنب الاطفال؟.. سؤال ينبغي أن يجيب عليه الأبوان

بغداد / نورا خالد

تزوجت (ح، ر) قبل عشر سنوات من رجل كانت قد ارتبطت معه بقصة حب جميلة استمرت طوال سنوات الجامعة الاربع وبعد تخرجهما في الجامعة تقدم لخطبتها حسب الوعود التي قطعها لها لكنها لم تكن تدري ان القدر يخبىء لها ما لم يكن في الحسبان حيث ان اهلها عارضوا ذلك الزواج لاسباب عدة منها عدم التوافق الاجتماعي والثقافي لكنها لم تصغ لتلك النصائح التي تقدم بها كل من شقيقها الاكبر وابيها واندفعت برغبة عارمة لتعيش الحب الذي ضحت بالكثير من اجله وتزوجته برغم تلك المعارضة. تزوجته وقبلت العيش معه في غرفة مع اهله وبراتب بسيط وتحملت اقسى لحظات الحرمان النفسي والمعنوي والمادي لكي تساعد زوجها على تحقيق ما كان يطمح اليه. بعد عدة سنوات حقق زوجها ما عمل من اجله طوال هذه الفترة واصبح يملك محلين للاجهزة الالكترونية وبيتاً اضافة الى دخل شهري كبير الا ان الزوجة تجهل مصدر هذه الثروة. تغير الزوج فأصبح دائم السفر وفي حال وجوده لايبقى في المنزل بل يقضي معظم اوقاته خارجه وان سألته عن سبب هذا التغير يضربها ويشتمها ويتهمها بكلام جارح واحتارت الزوجة في امر زوجها وراودتها الشكوك والمخاوف من ان يكون زوجها قد تزوج بامراة اخرى وقد اصبحت هذه الشكوك حقيقة عندما اخبرتها احدى صديقاتها بان زوجها فعلا متزوج باخرى ومنذ فترة ليست بالقصيرة. ثارت الزوجة وغضبت وواجهت زوجها فلم ينكر الزوج وانما اكد لها ما سمعته من صديقتها كما اخبرها انه متمسك بزوجته الثانية وغير مستعد للتخلي عنها او تركها فما كان من هذه الزوجة التي صدمت بزوجها وبعشرة العمر معه وبالتضحيات التي قدمتها من اجله طوال هذه السنوات الا ان تطلب الطلاق ووافق الزوج فورا على طلبها وحدث الطلاق وترك لها اولادهم الثلاثة لتقوم هي بتربيتهم ويكتفي هو بارسال النفقة لهم.

بينونة صغرى لعدم الانسجام

بغداد / المدى

لادعاء المدعية (ص-م) من ان المدعى عليه (ا-م) هو زوجها غير الداخل بها وبالنظر للخلافات الشديدة التي حصلت بين الطرفين وعدم الانسجام بينهما قبل الزواج وان التفاهم منعدم تماما وقد حاول اهل الاثنين من ان ينصلحا ويتمكنا من مواصلة مسيرة حياتهم الزوجية الا انهما تعبا كثيرا ولم يصلا الى نتيجة مرضية بين الطرفين وبسبب عدم التنازل فيما بينهم فقد تعذر عليهم الزواج بسبب ان المشاكل الكثيرة بينهم مستمرة وان مشاكلهم هذه كانت على اقل شيئاً وعلى اتفه الاسباب في بداية الامر كانت شيئاً بسيطاً لكنها تطورت الى اكثر واكثر حتى انهما لم يعطيا لنفسيهما ولو فرصة فقد كانت المشاكل التي بينهم تكبر وتزداد يوم بعد اخر الى اكثر حتى في نهاية الامر انعدم التفاهم ولم تكن هناك ابدا نتيجة بينهم حتى انها طلبت منه تركها وانها سوف تقوم بالتنازل عن كل شي جلبه لها كي تنهي ما كان بينها وبينه وبالنظر للخلافات ولتنازلها عن كافة حقوقها وبعد ان قامت برد ما قبضته من مهر عليه طلبت دعوته للمرافعة والحكم عليه بايقاع التفريق قبل الدخول وللمرافعة الغيابية العلنية ولاطلاع المحكمة على عقد زواج المتداعين الصادر عن محكمة الاحوال الشخصية في (....) والمتضمن زواج المدعية عن مهر معجله مليونا دينار ومؤجله مليون دينار باقياً بذمة الزوج يستحق عند المطالبة والميسرة ولاستماع المحكمة للبينة الشخصية والتي جاءت مؤيدة للادعاء ولمحضر تسلم المواد والمهر المعجل المؤرخ في تاريخ (....) بتواقيع تفيد ان المدعية والشهود (ع-ا)و(ا-م)وحيث انه يحق للزوجة طلب التفريق قبل الدخول بعد ان ترد الزوجة ما قبضته من مهر وجميع ما تكبده من اموال ونفقات ثابتة لانحراف الزواج عليه ولكل ما تقدم من اسباب وبالطلب قررت المحكمة الحكم بالتفريق بين المدعية (ص-م) عن زوجها المدعى عليه (ا-م) واعتبار هذا التفريق طلاقا بائنا بينونة صغرى واقعا قبل الدخول وللمرة الاولى بحيث لايحل للزوج الرجوع بمطلقته الا بعقد ومهر جديدين وبرضاها ولاعدة على المدعية وذلك لعدم الدخول حكما غيابيا قابلا للاعتراض والتمييز.

تخلت عن حقوقها فحصلت على الطلاق

بغداد / ايناس طارق

لماذا دائما تنتهي مشاكل العلاقة الزوجية بالطلاق ومن دون الرجوع الى المشكلة التي كانت السبب وراء بداية المشاكل المتعددة والتي يكون حلها بالطلاق وتنتهي حياة مليئة بالسعادة والحب وبدلا من ان يصبح القفص الذهبي يصبح السجن الابدي جراء استخدام العنف والضرب الذي يصل في بعض الاحيان الى تدخل بعض الاشخاص لانقاذ المرأة من غضب زوجها الذي يترك الامور ويحمل الزوجة كل الاخطاء وبدلا من الرجوع بتفكيره الى الخلف قليلا لمحاسبة نفسة ومعرفة الاسباب التي تدفع الزوجة الى طلب الطلاق بالرغم من وجود اطفال وسنوات قد تكون طويلة ولكن كل ذلك يذهب من البداية نتيجة فقدان الاحترام بين الزوجين..

وهنا في هذه القضية والتي تكاد تكون سببا من الاسباب العديدة التي يكون الطلاق خاتما لحياة منذ البداية كانت خاطئة في تاسيسها.سلوى شابة مثقفة وعلى قدر جيد من التعليم ارتبطت بزوجها بزواج تقليدي عن طريق الاهل والاصدقاء.ولكن مع الاسف هذا الزواج كان يحمل الخديعة منذ البداية ولذلك لم تكن تعلم ان زوجها مدمن مخدرات ولكن بحالة تجعله يفقد توازنه وسيطرته على تصرفاته ويبدا بعد تناوله المشروبات الحكولية بضربها لانها لا تودي واجباتها الزوجية تجاهه وهنا تقريبا اصبح الجميع يعلم بالخلافات بينهما وفي احد الايام وفي ساعة متاخرة ضربها بالة حادة على رأسها وعلى اثرها نقلت الى المستشفى من قبل اهل زوجها وبعد ان خرجت من المستشفى ذهبت الى بيت عائلتها لانه لم يكن فاقد الوعي والتوازن الجسدي فقط وانما بعيد كل البعد عن التصرف بشكل مقبول مع عائلة زوجته وهنا تطور الخلاف مع شقيقها الى الشتائم والضرب ولم ينته الخلاف الابعد تدخل الاقارب وعائلة زوجها وهنا قام شقيق الزوجة باطلاق التهديدات بالانتقام لشقيقته التي لم ترزق باطفال نتيجة الخلافات المستمرة مع زوجها وتركها البيت من الامور التي جعلت العلاقة الزوجية بينهم شبه معدومة.

ونتيجة لذلك وشاءت المصادفة ان تعرض الزوج الى حادث سيارة بعد عودته من العمل فهو كان يملك محلا لتصليح وسمكرة السيارات وهنا بالطبع كان المتهم الاول امام عائلة الزوج هو سقيق الزوجة ولم تمر ساعات من الحادث حيث ذهب شقيق المصاب الى مركز الشرطة وسجل دعوى ضد شقيق زوجة اخيه ولكن هذا التصرف كان بداية للمشاكل التي لاتنتهي واصبحت مشكلة مكملة للاخرى لان القاء القبض على المتهم وتعرضه الى التحقيق جعل عائلة الزوجة يهددون الزوج بالقتل اذا لم يتم التنازل عن القضية وهنا بالمثل ذهب زوجها الى مركز الشرطة وقدم بلاغاً الى مركز الشرطة واصدر الضابط المسؤول عن المركز مذكرة توقيف بحق شقيق زوجته الصغير والذي يبلغ من العمر تسعة عشر عاما ولم تنته المشاكل وبعد ذلك ذهب زوجها الى بيت عائلتها وسحبها بالقوة واخرجها من البيت وهو يضربها بشدة وامام الجيران ومع الاسف لم يتقدم شخص لانقاذها منه لانه كان يحمل مسدسا بيده ولكن قيام احد الاشخاص بجلب دورية قريبة للشرطة كانت هي المنقذ الوحيد لهذا الموقف الذي اصبحت الزوجة لاتحسد عليه ولانه اثبت انه لا يستحق ان يصبح يوما ابا ولا زوجا وبعد شهادة الشهود في مكان الحادث عن طريقة ضربه زوجته ادخل الى السجن لمدة خمسة عشريوما وبعدها الى التحقيق القضائي ومصادرة السلاح المستخدم وهو عبارة عن مسدس عيار ٧ مع المخزن الخاص به.

وبعد ان استطاع المحامي تحديد مكان اقامة المتهم بحادث السيارة الذي لم يكن موجوداً ساعة وقوع الحادث لانه كان في مكان عمله وهو موظف في احدى الدوائرالحكومية وشهادة الشهود ومقارنة تقرير المستشفى الذي اثبت ان الحادث لم يؤد الى اصابات بالغة وانما خدوش بسيطة وهنا اثبتت ان القضية هي كيدية ومخطط لها سابقا.

ولكن القضية الثانية بقيت معلقة ضمن القضاء لانه تهديد امام مجموعة من الاشخاص ويبقى الحق لصاحبه في حالة التنازل والتراضي والمطالبة بالتعويض ولكن المتهم لم يرد التراضي وهنا اقترح المحامي التنازل قضية مقابل اخرى ولكن الزوج رفض ولم يوافق وقال انا لا اطلق زوجتي واريدها ان تعود الى البيت قبل خروجي ولن اسمح لها يوما بزيارة عائلتها لانها سببت الضرر له وبعد مواجهة الزوجة بطلب زوجها رفضت وقالت انا اعلم انه يرد ان اتخلى عن جميع حقوقي الزوجية وانا لامانع لدي وموافقة لانني لا يمكن ان اكون عائلة واطفالاً وهو انسا ن لن يتغير مهما حاولت معه. وهنا وافق الزوج على الطلاق بعد تخليها وكتابة تعهد امام القاضي بعدم تعرضه لها لانه هدد انه سوف يقوم بايذائها اذا تزوجت من رجل غيره مستقبلا.

وتمت المصالحة على القضية الاخرى مع شقيق الزوجة والتخلي من كلا الطرفين ولكن يبقى الحق الشخصي في حالة المطالبة بتعويض مادي ودفع اجور المحاماة والبالغة خمسين الف دينار من خزينة الدولة.